قبلة الدعا كما ان الكعبة قبلة الصلاة فلا ينكر رفع البصر اليها قال الله تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون والله اعلم

حديث لينتهين رجال عن ترك الجماعة او لاحرقن بيوتهم بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في لقد هممت الخ

حديث ليستر الرجل اخاه الخ تقدم معناه في انصر اخاك والله اعلم

حديث ليشطرن احدكم ما الذي يتمنى الخ بجانبه علامة الحسن والله اعلم

حديث لينقضن الاسلام عروة عروة بجانبه علامة الحسن والله اعلم

حديث لي الواجد يحل عرضه وعقوبته وتتمته كما في ابن ماجة قال علي الطنافسي يعني عرضه شكايته وعقوبته سجنه انتهى قوله لي الواجد قال شيخنا بفتح اللام وتشديد اليا اي مطله قال في النهاية اللي المطل يقال لواه غريمه بدينه يلويه ليا واصله لويا فادغمت الواو في اليا انتهى وقال الدميري قال الخطابي اللي المطل يقال لويت حقه ليا ولينا اذا مطله والواجد الغني قال ذو الرمة

تريدين لياني وانت مليه ... واحسن ياذات الوشاح التقاضيا

وقال غيره

قد كنت داينت بها حسانا ... مخافة الافلاس والليانا

وقال ابن المبارك يحل عرضه اي يغلظه وعقوبته اي يحبس له والله اعلم

حديث لية لا ليتين وسببه كما في ابي داود عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وهي تختمر فقال لية لا ليتين قال ابو داود معنى لية لا ليتين يقول تعتم مثل الرجل لا تكرره طاقا او طاقين انتهى قال شيخنا قال الخطابي يشبه ان يكون انما كره لها ان تلوي الخمار على راسها ليتين لئلا يكون اذا انعكست بخمارها صارت كالمتعمم من الرجال يلوي اطراف العمامة على راسه وهذا على معنى على نهيه النسا عن لباس الرجال وعن تشبههن بهم وقال في النهاية اي تلوي خمارها على راسها مرة واحدة ولا تديره مرتين لئلا تتشبه بالرجال اذا اعتموا قلت ونصبه بفعل مقدر دل عليه الحال او ك احتمر اي اجعليه او اللفظ اي الويه والله اعلم حديث اللحد لنا والشق لغيرنا بجانبه علامة الحسن

حديث اللحد لنا والشق لغيرنا من اهل الكتاب بجانبه علامة الصحة قلت وللحديث قصة فيها ذكر السبب قال الدميري رواها ابو نعيم في حليته عن احمد بن حنبل ثنا اسحاق الازرق ثنا ابو حيان عن زاذان عن جرير بن عبد الله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما برزنا من المدينة اذا راكب يوضع نحونا فقال صلى الله عليه وسلم هذا الراكب اياكم يريد قال فانتهى الرجل الينا فسلم فرددنا عليه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من اين اقبلت قال من اهلي وولدي وعشيرتي فقال واين تريد قال اريد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فقد اصبته قال يا رسول الله ما الايمان قال تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتحج البيت وتصوم رمضان قال قد اقررت قال ثم ان بعيره دخلت رجله في شبكة جرذان فهوى بعيره وهوى الرجل فوقع على هامته فمات فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم علي بالرجل فوثب اليه عمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان فاقعداه فقالا يا رسول الله قبض الرجل فاعرض عنهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لهما اما رايتما اعراضي عن الرجل فاني رايت ملكان يدسان في فيه من ثمار الجنة فعلمت انه مات جائعا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا والله من الذين قال الله عز وجل الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن وهم مهتدون ثم قال دونكم اخاكم قال فاحتملناه الى الما فغسلناه وحنطناه وكفناه وحملناه الى القبر قال فجا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس على شفير القبر فقال الحدوا ولا تشقوا فان اللحد لنا والشق لغيرنا واسناده ضعيف وفي رواية والشق لاهل الكتاب وسبب ضعفه ان في سنده ابا اليقظان الاعمى عثمان بن عمير البجلي وهو ضعيف قال اهل اللغة يقال الحدت الميت والحدته لغتان وفي اللحد لغتان فتح اللام وضمها مع اسكان الحا وهو ان يحفر في حائط القبر من اسفله الى ناحية القبلة قدر ما يوضع الميت فيه ويستره واصل الالحاد الميل واجمع العلما على ان الدفن في اللحد والشق جائزان لكن ان كانت الارض صلبة لا ينهار ترابها فاللحد افضل وان كانت رخوة فالشق افضل وقال المتولي اللحد افضل مطلقا لظاهر هذا الحديث وغيره والله اعلم

حديث الذي تفوته صلاة العصر الخ قوله وتر اهله قال شيخنا بالنصب والنائب عن الفاعل ضمير في وتر عائد الى الذي لانه يتعدى الى اثنين قال الله تعالى ولن يتركم اعمالكم وقال القرطبي يروى بالنصب على ان وتر بمعنى سلب وبالرفع على انه بمعنى اخذ وحقيقة الوتر كما قال الخليل الظلم في الدم فاستعماله في المال مجاز لكن قال الجوهري الموتور الذي قتل له قتيل فلم يدرك بدمه ويقول ايضا وتره حقه اي نقصه وقيل الموتور من اخذ اهله وماله وهو ينظر وذلك اشد لغمه فوقع التشبيه بذلك لمن فاتته الصلاة لانه يجتمع عليه غمان غم الاثم وغم فقد الثواب كما يجتمع على الموتور غمان غم السلب وغم التطلب بالثار وقيل معنى وتر اخذ اهله وماله فصار وترا اي فردا ثم قيل يختص العصر بذلك لعله لا تدرك وقيل لانها وقت السعي على الاهل لطلب المعاش ولهذا احسن التشبيه بفوات الاهل والمال انتهى وقال غيره لاجتماع المتعاقبين من الملايكة فيها او انها خرج جوابا لسائل عنها او لانه نبه بها على غيرها وخصت بالذكر لانها والناس في وقت غفلتهم من اعمالهم وحرصهم على تمام اشغالهم قال ابن المنير كغيره والحق ان الله تعالى يخص ما يشا من الصلوات بما يشا من الفضائل انتهى قال شيخنا والمراد بفواتها خروج الوقت وقيل فواتها في الجماعة والاقسام الصلوات كذلك تكملة قال شيخنا قال النووي روي بنصب اللامين ورفعهما والنصب هو الصحيح المشهور الذي عليه الجمهور وقال ابن الاثير في النهاية يروى بنصب الاهل ورفعه فمن نصب جعله مفعولا ثانيا لوتر واضمر فيها مفعول ما لم يسم فاعله عائد الى الذي ومن رفع لم يضمر واقام الاهل مقام من

Copyright ... University